

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

اللزوم والثاني خروج الأول وعدم رجوع الأخيرين الثالث خروج الأول ورجوع الأخيرين وإن اشترط المعتكف لنفسه قبل دخوله أو حاله سقوط القضاء عنه إن حصل له عذر مبطل لاعتكافه لم يعده شرطه واعتكافه صحيح ويلزمه إتمامه والعمل على مقتضى المشروع وكذا اشتراطه عدم الصوم أو اعتكاف النهار دون الليل أو مباشرة النساء فشرطه باطل وتلزمه شروطه الشرعية قال في الرسالة ولا شرط في الاعتكاف أي مخالف لما أوجبه الشرع ابن عرفة شرط منافيه لغو عبد الحق عن بعض البغداديين لو نذره كذلك لم يلزمه إلا بدخوله فيبطل شرطه وإنا سبحانه وتعالى أعلم